علاقة الخطء بالخطأ ، من خلال القرآن الكريم

أ. سمير ربوزي
جامعة الجزائر 1

ملخّص البحث: ذُكرت مادّة **(خ ط ء)** ثنتين وعشرين مرّة في القرآن الكريم ، أكثرها لإفادة معنى الذّنب وارتكاب الخطيئة ، وهي في ثمانية عشر موضعا من كتاب الله تعالى ، كلّها مشتقّة من لفظة: **"خِطْء"**.

بينما أفادت في المواضع الأربعة الباقية معنى مُجانبة الصواب عن غير قصد ، وهو ما يُعرف بمصطلح: **"الخَطَأ"** ، الأمر الذي يفسّر شبه الاتّفاق الحاصل بين أئمّة التفسير ، وأرباب المعاجم ، على أنّ الخطء ما تُعمّد من الأخطاء ، والخَطأ ما لم يُتعمّد ، أي أنّهما قسيمان لمجانبة الصواب ، إلا أنّ أحدهما مُتعمَّد ، والآخر غيرُ متعمَّد. غير أنّ في أيدينا من أقوال - قليلة- ، وشواهد صحيحة فصيحة ، ما يعكّر على شبه الاتّفاق هذا ، ويدعو إلى إعادة تأمّله ، والنّظر فيه ، وخلاصة ما في هذه الشواهد ، وتلك الأقوال:

- أنّ من اللغويين من قال إنّ خطئ وأخطأ بمعنى واحد ، ومن هؤلاء أبو عبيدة والجوهري وغيرهما.
- وأنّ من مأثور كلام العرب ، شعرا ونثرا ، ما يؤكّد استعمال مادّة خطئ فيما لا قصد فيه ، ومادّة أخطأ فيما فيه قصد.
- وأنّنا لاحظنا تحوّلا في مسيرة استعمال لفظة **"خطء"** بعد نزول القرآن الكريم ، واستعماله لها ، الأمر الذي جعلنا نتساءل عمّا إذا كان استعمال هذه اللفظة ، ومشتقّاتها ، لإرادة معنى الإثم والذّنب من مبتكرات القرآن.

نحاول في هذه الورقة الإجابة عن هذا التساؤل ، والتحقّق من العلاقة بين الخطء والخطأ ، لغةً وشرعا ، ومدى دقّة ما تعارف عليه أكثر أهل العلم من أنّهما قسيمان لمجانبة الصواب.

الكلمات المفاتيح: أنواع الخطأ ؛ الخطأ ؛ الخِطْء ؛ الخطأ العَمد ؛ القرآن الكريم ؛ المعاجم اللغوية.

Relation between (to commet sin) خطء and (to be wrong) الخطأ

Abstract

The unit (خ ط ء) * fault * is mentioned 22 times in the holly Qur'an. In 18 uses, "Foul" means sin and committing it. Here "Fault" in the Arabic context is derived from "خطأ" which proves the agreement between the Imams of the explanation of the Koran and the dictionaries that "Fault" is the conscious or unconscious transgression of what is right. then some correct linguistic evidence urges us to review this agreement, including:

- those who say that "to err / commit a fault أخطأ" or "sin / commit in sin" is the same meaning, as ABOU OBEIDA, ELJAWHARI ...

- the unity "Faute" خطء is proved in the sense as conscious as unconscious, to the old poems and prose Arabs.

- Since the Qur'an, his use has changed. which leads us to think that the Koran invented the meaning of "sin" for "fault".

then we try to solve this problem, check the relationship between "الخطأ / Faute" and "الخطء / sin" in the linguistic and conventional sense; also the accuracy of the 2 poles beyond the right.

Key words: fault types; fault; commit sin; intentional error; Holly Quran; Dictionaries.

مقدمة: لعلّ أحداً لا يخالف في أنّ كلمة **"خطء"** من أقلّ الكلمات استعمالا في لسان العرب ، وحتى في القرآن الكريم ؛ وليس معنى هذا بالضّرورة أنّ هذه اللفظة من الكلمات المهجورة ، فضلا عن أن تكون مستهجنة أو مستثقلة ، فورودها في كتاب الله تعالى ، ولو على سبيل القلّة ، كافٍ لانضمامها إلى عداد الكلمات الفصيحة المليحة ، غير أنّ ما يشدّ إلى تتبّع موارد هذه الكلمة في القرآن الكريم ، وفي لسان العرب عامّة ، ثمّ في معاجم اللغة العربية ، هو ما يكاد يكون اتّفاقاً بين أئمّة التفسير ، واللغة ، والفقه ، والحديث ، وغيرهم ، على أنّ

الخطء تعمُّد الخطأ ، وَالخطأ عدم تعمّد الخطأ! ، وربّما قال بعضهم: المخطئ من أراد الصواب فصار إلى غيره ، والخاطئ من تعمّد ما لا ينبغي ، وعبارات أخرى مختلفة ، لكنّها متقاربة في اعتبار الخطء مخالفة للصواب عن عمد ، والخطأ مخالفة له عن غير عمد ، الأمر الذي يُفهم منه أنّ الخطء قسيم الخطأ في مجانبة الصواب ، وسيأتي ذكرٌ لطائفة من هذه الأقوال ، وما ورد في مخالفتها ممّا يوشك أن يكون في حكم العدم ، مع ما عند أصحابه من وجاهة رأي ، وقوّة حجّة ومستند.

نحاول في هذه الورقات تتبّع موارد لفظتي الخطء والخطأ في القرآن الكريم ، للتعرّف على العلاقة بينهما ، وأثرها في الاستعمالين اللغوي والشرعي لكلّ منهما ، وفي أثناء ذلك مراجعة هذه العبارة الشائعة التي تعتبر الخطء قسيما للخطأ ، كلاهما مجانبةٌ للصواب ، إلا أنّ الأوّل فيه العمد ، والآخر لا عمد فيه ، والبداية مع تعريف الخطأ في المعاجم العربية.

❖ **تعريف الخطأ في معاجم اللغة العربية:** قال ابن منظور: "الخطأ والخطاء: ضدُّ الصواب.. ، وأخطأ الطريق: عدل عنه ، وأخطأ الرَّامي الغرض: لم يصبه.. ، وأخطأ يخطئ إذا سَلك سبيل الخطأ عمداً وسهواً ، ويقال خَطِئَ بمعنى أَخطأَ.. ، وقيل خَطِئَ إذا تَعَمَّد ، وأخطأَ إذا لم يتعمد ، ويقال لمن أراد شيئاً ففعل غيره ، أَو فعل غير الصواب أخطأَ ،.. وقال الأمويّ: المخطئ من أراد الصواب فصار إلى غيره ، والخاطئ من تعمّد لما لا ينبغي.. ، ويقال قد خَطِئْتُ ، إذا أَثِمت ، فأنا أَخْطَأُ وأَنا خاطِئٌ ، قال المنذريّ: سمعتُ أبا الهيثم يقول: خَطِئْتُ لما صنعه عَمداً ، وهو الذَّنب ، وأَخْطَأْتُ لما صَنعه خَطَأً غير عمد"[1].

وفي الصحاح: "الخطأ: نقيض الصواب ، وقد يُمدُّ ، وقُرئ بهما قوله تعالى: **بزومن قتل مؤمنا خطأًبر**[2] ، تقول منه: أخطأت ، وتخطَّأت ، بمعنى واحد ، ولا تقل: أخطيت ، وبعضهم يقوله ، والخِطْءُ الذنْبُ في قوله تعالى: **بزإِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًابر**[3] ، وقولهم: ما أَخْطَأَهُ ، إنما هو تعجُّبٌ من خَطِئَ لا من أخطأ ، وقال أبو عبيدة: خَطِئَ وأخطأ لغتان بمعنى واحد ، وأنشد: يا لهف هند إذ خطئن كاهلا[4] ، أي أخطأن ، قال وفي المثل: "مع الخَواطئ سهمٌ صائبٌ"[5] ، يُضرب للذي يُكْثرُ الخطأ ، ويأتي الأحيان بالصواب[6].

وفي النهاية لابن الأثير: "يقال خَطِئ في دينه خطأً ، إذا أثِم فيه ، والخطء: الذنب والإثم ، وأخطأ يخطئ إذا سلك سبيل الخطأ عمداً أو سهواً ، ويقال خَطِئ إذا تعمّد ، وأخطأ إذا لم يتعمد ، ويقال لمن أراد شيئاً ففعل غيره ، أو فعل غير الصواب: أخطأ"[7].

وفي تهذيب اللغة عن الليث: "خطئ الرجلُ خِطئاً، فهو خاطئٌ، وأخطأَ إذا لم يُصِب الصواب"[8]، وفي المخصّص "عن أَبي عُبيد: الخاطِئ: المذنب، خَطِئ خِطئاً وقال: خَطِئ الشّيء خطأ: إذا لم يُرده فأصابه، ومِنه قتل الخطأ، وتكون خَطِئ تعمّد الْخطأ، وَأخطأ إذا لم يتعمَّد الخطَأ"[9].

إنّ اختيار هذه التعريفات لم يكن لأنّها وحدها مَن تعرّض أصحابُها لتعريف الخطأ في لغة العرب، ولا لأنّها تميّزت عن غيرها بما ورد فيها من أفراده، وإنّما كان لمجرّد الاختصار، وذلك لأنّ أغلب أصحاب المعاجم، ولا أستبعد أن يكونوا كلّهم، درجوا على هذه الطريقة في تعريف الخطأ، أقصد: ذكر علاقته بالصواب. والإشارة السّريعة إلى الفرق بينه وبين الخِطْء.

فأمّا عن علاقة الخطأ بالصواب، فأكثرهم على أنّ الخطأ ضِدُّ الصواب، وقال بعضهم نقيضُه، ولا يظهر بينهما فرقٌ، ولعلّ منشأ هذا القول اعتبارُ الخطإِ قبيحا مطلقاً، أو على الأقلّ في أصله، وقد صرّح العسكري بهذه الفكرة في قوله: "الخطأ هو أن يقصد الشيء فيصيب غيره، ولا يطلق إلا في القبيح، فإذا قيّد جاز أن يكون حسنا، مثل أن يقصد القبيح فيصيب الحسن، فيقال أخطأ ما أراد، وإن لم يأت قبيحا، والخطء تعمّد الخطأ فلا يكون إلا قبيحا"[10]، قلت: يُشكل على هذا التعريف قولُه رحمه الله: "فإذا قيّد جاز أن يكون حسنا، مثل أن يقصد القبيح فيصيب الحسن"، لأن مما تقرّر في العقول والعلوم، أن من قصد قبيحا كان مخطئا، وكان خطؤه قبيحا سواء أصاب مرادَه، أم لم يصبه، وحتى إن أصاب بدلا عنه أمرا حسنا، فإنه لا يخرج عن كونه ارتكب فعلا قبيحا، فـ"الأمور بمقاصدها" كما تقرّر في الشريعة الإسلامية.

إنَّ شِبهَ إجماع اللغويين وغيرهم على اعتبار الخطأ نقيضاً للصواب وضدَّه، منشؤه نظرةٌ سائدة، تقوم على أن المرادات إما أن تكون صواباتٍ مُثابًا أصحابها، أو أخطاءً لابدّ أن يلام أصحابها، إمّا لإخطائهم الصواب وحَيْدِهم عنه، أو باقترافهم الخطأ وانزلاقهم فيه، وهما في الحقيقة يكادان يكونان أمرا واحدا، لكنّ الذي أردت الإشارة إليه، وهو ظاهرٌ في كلامهم، وفي عدم اتفاقهم على حدّ واحدٍ واضح للخطأ، هو أن الخطأ أوسع من هذا، فهو كلّ ما ليس بصواب، ويدخل في ذلك نقيضُه الذي يستحق صاحبه الذّم غالبا وليس مطلقا، ولعل ما يوافق هذا القول ما عرّف به ابنُ فارس وأبو البقاء الخطأ حيث قالا: الخطأ: هو خلاف الصواب[11]، ولبيان هذه النقطة أكثر أقول:

إنّ الخطأ لا يكون خطأً إلا إذا كان هنالك صوابٌ، فلا يكون خطأٌ في غير ما فيه صواب، وهنا حالتان: أن يكون الفعل متردّدا بين احتمالين أحدهما صواب، وفي هذه الحالة يمكن

الأخذ بتعريف ابن منظور ، وغيره ، في اعتبار الخطأ نقيضا للصواب ، وأما الحالة الثانية فهي التي يكون فيها الخطأ احتمالا من احتمالاتٍ ، الصوابُ واحدٌ منها لا طرفٌ فيها ، وإن كان هو الحقّ المطلوب دون ما سواه ، وهنا يتّسع نطاق الخطأ من حيث تعريفه إلى اعتباره "**كلّ ما ليس بصواب**" ، أي أنّ الخطأ ما لم يكن صوابا ، وإنما دفعني إلى اختيار هذا التعريف أمران:

الأول: محاولة ضبط تعريف الخطأ ، وجمع ما تفرّق في كتب المعاجم من تعريفات له ، تكاد تكون متطابقة ، لكن ليس إلى درجةٍ يمكن فيها الاستغناء بواحدة منها عن البواقي.

والثاني: تحقيق المقال في الفرق بين الخطأ (بخاء وطاء مفتوحتين)، والخطء (بخاء مكسورة وطاء ساكنة)، وقد تتبعت كتب المعاجم ، وما فيها من بيان هذا الفرق ، فألفيتها على أربعة أقوال:

الأوّل: أنّ خطئ وأخطأ بمعنى واحد ، وهو قول أبي عبيدة والجوهري ، ونقل ذلك ابنُ منظور عن الفرّاء ، والأزهري عن الليث ، وهو ظاهر كلام الزمخشري ، قال في الأساس: "أخطأ في الرأي وخطىء ، إذا تعمّد الذنب ، **وقيل: هما واحد**"[12] ، واستشهدوا في قولهم هذا ببيت شعرٍ لامرئ القيس:

يَا لَهْفَ هِنْدٍ إذْ خَطِئْنَ كاهِلا ... القَاتِلِينَ الملكَ الْحُلاَحِلاَ

أراد أخطأنَ كاهلاً ، ومَثَلٍ تقوله العرب: **مع الخواطىءِ سَهمٌ صائبٌ** ، يُضرَب للذي يكثرُ الخطأَ ويأتي أحيانا بالصَّوَاب ، وكلٌّ من وجدتُه ينصر هذا القول -وهم القلّة-، أو يعزوه إلى أصحابه -وهم الأكثر- لم أجدهم يذكرون أكثر من هذين الشاهدين ، وقد وافق أصحابَ هذا الرأي من المعاصرين أصحابُ معجم اللغة العربية المعاصرة ، حيث جاء فيه: "خطِئَ الشَّخصُ: 1- حاد عن الصَّواب ، غلِط ، ضدُّ أصاب ، خطِئ في رأيه- هو بشَر يخطأ ويصيب. 2- أذنب ، تعمّد الذَّنبَ ، **بزقَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ**قـ٩٧ر[13] ، •خطِئ السَّهمُ الهدفَ: تجاوزه ، لم يُصِبْه"[14] ، فذكروا في معنى خطئ ما تدلّ عليه كلمة أخطأ أيضا.

الثاني: **أنّ خطئ إذا تعمّد ما نُهي عنه ، وأخطأ إذا لم يتعمّد** ، ذكره صاحب المصباح [15] ، وقال ابن عاشور عن هذه التفرقة "هي سرّ العربية ، وعليها المحققون من أئمّتها"[16].

الثالث: ما نقله ابن منظور وغيرُه عن الأموي ، وهو قوله: **المخطئ من أراد الصواب فصار إلى غيره ، والخاطئ من تعمّد لما لا ينبغي**[17].

الرابع: **أن الخطء هو الذنب ، والخطأ نقيض الصواب** ، اختاره الجوهري في الصحاح[18].

والحقيقة أن أشهر الفروق، وأكثرها تداولا بين الناس عامّة، وأكثرِ أهل العلم من مفسّرين ولغويين، هو قولهم: الخطأ ما لم يكن عمدا، والخطء ما كان عن عمد، ويستدلّون بأدلّة من القرآن الكريم، منها قوله تعالى: **بزوَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًاقُبر**[19]، ففيه دلالة على أن الخطأ ما لم يتعمّده صاحبه، وقولُه تعالى: **بزقَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَقبر**[20]، فكلمة خاطئين أصلها من خطئ يخطأ، وهو يحمل معنى العمد، ولولاه ما كان ذنبٌ ولا استغفار، فقد تقرّر أنه لا إثم على من لم يتعمّد.

وعلى ذكر هاتين الآيتين الكريمتين، أودّ أن أشير إلى أنّني، وطيلة مدّة البحث في كتب المعاجم، والتفسير، وغيرها، لم أجد من العلماء من استدلّ على هذا القول بشاهد من شواهد العربية، غير القرآن الكريم، وأنعِم به من شاهد، وأكرِم به من دليل، غير أنّ هذا الصنيع، مع ما قال به أبو عبيد والجوهريّ، هو ما دفعني إلى أن أفتّش في بطون العربية، ودواوين الشعر، عن موارد لفظة **"خطء"** باشتقاقاتها المختلفة، عموما، وعن التي استُعملت فيها لإرادة معنى تعمّد ارتكاب الخطأ على وجه الخصوص، فرجعت بعد طول طواف مقتنعاً بأن اعتبار الخطء ما كان عمدا، فضلا عن أن يكون خطأ في الدّين، أو ما كان ذنبا، هو **من مبتكرات القرآن الكريم**، أي أن القرآن ألبس هذه اللفظة معنى شرعيا، مثلها مثل الصلاة، وهي عند العرب الدعاء[21]، والزكاة، وهي عندهم النماء والزيادة[22]، والحج، وهو عندهم القصد[23]، ونحو ذلك من المصطلحات الشرعية الأخرى؛ فلا أثر لمعنى العمد والذّنب في استعمالات خطئ في كلام العرب قبل الإسلام في حدود اطّلاعي، لأنّ غاية ما في الباب من ذلك شاهدَا أبي عبيدة، وهما بيت امرئ القيس المذكور آنفا، والمثلُ العربي: **مع الخواطئ سهم صائب**، والخواطئ جمع خاطئة، وهي اسم فاعل من خطئ، ولا معنى للعمد فيها، بل هي الخطأ، وقد ورد في السنة النبوية ما يشبه هذا المثال، وهو ما أخرجه الإمام مسلم وغيره، عن سعيد بن جبير، رحمه الله، قال: مرّ ابن عمرτ بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا، وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرّقوا، فقال ابن عمرτ: **«من فعل هذا؟، لعن الله من فعل هذا، إن رسول اللهρ لعن من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضا»**[24]، قال الإمام النووي، رحمه الله، في شرحه على هذا الحديث: "قوله: خاطئة لغة، والأفصح مخطئة، يقال لمن قصد شيئًا فأصاب غيره غلطا: أخطأ فهو مخطئ، وفي لغة قليلة: خطئ فهو خاطئ، وهذا الحديث جاء على اللغة الثانية، حكاها أبو عبيد والجوهري وغيرهما، والله أعلم"[25].

قلت: على الرغم من اعتبار النووي هذا الاستعمالَ لكلمة خاطئة من اللغة القليلة فيها ، غير أن ذلك لا يمنع من اعتبار الحديث شاهدا قويا على صحّة مذهب أبي عبيدة والجوهري وغيرهما ، ممن لم يُسلّم بتمحّض الخطأ لمن ناقض الصواب ، أو خالفه ، والخطء لمن تعمّد إثما ، أو ما لا ينبغي ، ويفهم هذا بوضوح من قول النووي في آخر كلامه: "وهذا الحديث جاء على اللغة الثانية" ، وقولِ ابن الأثير: "أي كل واحدة لا تصيبها ، والخاطئة ها هنا: بمعنى المخطئة"[26] ، وعليه ، فإنّ خطئ في العربية ، تطلق أيضا على معنى أخطأ ، أي لم يتعمّد الخطأ ، وليس ما كاد تطبق عليه أقوالُ أرباب المعاجم ، وأئمّة التفسير.

ولا نشكّ في أن سبب اتفاق اللغويين والمفسرين على اعتبار أخطأ لمن لم يتعمّد ، وخطئ لمن تعمّد ، أو أذنب ، هو ما ألبسه القرآن الكريم لكلمة خطئ ومشتقّاتها ، من معنى العمد والذّنب ، وإلا فهو غير معروف قبل الإسلام ، بل ثبت في العربية كونهما لغتين لمعنى واحد.

ولم يكن المفسرون واللغويون أول من تابع القرآن الكريم على هذا الإطلاق ، فقد سبقهم إلى ذلك النبيّ ρ ؛ حيث استعمل خطئ لمعنى العمد في أحاديث نختار منها قولَه ρ: **«من ذُكرتُ عنده فنسي الصلاة عليّ ، خطئ طريق الجنّة»**[27] ، فالظاهر من هذا الحديث أنّ خطئ هنا تحمل معنى العمد ، ومما يؤكّد ذلك الروايةُ الصحيحة الأخرى لهذا الحديث ، وفيها أن النبي ρ قال: **«من ذكرت عنده فخطئ الصلاة عليّ ، خطئ طريق الجنّة»**[28] ، فخطئ الأولى هنا من خلال سياق الحديث ، ومن خلال الرواية السابقة معناها ترك ، وفيه معنى العمد ، وأمّا إن قيل إنّ ذكر النسيان في الرواية الأولى دليل على عدم العمد ، إذ لا يكون النسيان إلا كذلك ، فإنّنا نجيب بأنّ للنسيان في العربية معنيين: **ضِدُّ الذكر** ، وهو ما يكون عن غير عمد ، غالبا لا دائما ، **والتركُ** الذي يحمل معنى العمد ، كما في قوله تعالى: **بزكَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى** بر[29] ، إذ ليس المراد بالنسيان في هذه الآية ونظائرها[30] عدم الذّكر ، بل هو الترك كما أطبق عليه أهل التفسير.

ومن شواهد ذلك أيضا قوله ρ: **«لمّا خلق الله آدم مسح ظهره ، فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته.. ، فجحد آدم فجحدت ذريته ، ونسي آدم فنسيت ذريته ، وخطئ آدم فخطئت ذريته»**[31] .

ومنها أيضا ، ولعلّه أقوى ما في هذا الباب ، أقصد استعمال لفظ الخطء بمعنى الذّنب في السنة النبوية ، أي تعمّد الخطأ في الدين ، قوله ρ: **«لا يحتكر إلا خاطئ»**[32] ، فجميع شرّاح

الحديث على أنّ خاطئ هنا بمعنى عاصٍ آثم ، ومنه قوله تعالى: **بزوَاسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ** ئبر[33] .

وأختم بقول النبيρ: **«كل بني آدم خطّاء ، وخير الخطّائين التوابون»**[34] ، فالخطّاء ، وإن كان يجوز إطلاقه على كثير الخطأ بغير عمد ، فإنّ قولهρ: **«وخير الخطّائين التوابون»** ، دليل على أنّ من صفات الإنسان أيضا ، كثرة ارتكاب الخطايا ، وهي الآثام ، إذ التوبة تكون مما فيه ذنب ، ولا يكون إلا عمدا غالبا ، وهو محلّ الشاهد من الحديث على أنّ الخطء يطلق في السنّة ، ويُراد به ارتكاب الذنب ، كما هي عادة استعمال القرآن الكريم.

نستفيد من هذه الأحاديث ما يلي:

- أنّ كلمة خطئ تقوم مقام أخطأ أحيانا ، وإن كانت قليلةَ الاستعمال ، وهذا يؤيّد قول أبي عبيدة ، ولا دليل واحدًا لمن ردّ هذا القول ، أو حتى من لم يقبله.

- وأنّ إجماع من فرّق بين الخطأ والخطء من اللغويين على أن الخطأ ما لم يُتعمّد ، والخطء ما تُعُمّد مردُّه إلى الاستعمال القرآني ، لأن اعتبار الخطء تعمّد الذنب من مبتكرات القرآن الكريم كما تقدّم ، والله تعالى أعلم.

وعليه ، يمكن القول: الخطأ في اللغة **ما ليس بصواب** ، نقول أخطأ يخطئ إخطاء وخطأً ، فهو مخطئ ، وخطّاء إذا بالغ في الخطأ ، وفي لغة قليلة خطئ يخطأ ، فهو خاطئ وخطّاء ، ولم يُعرف استعمال الخِطء (بهذا اللفظ) قبل القرآن الكريم ، فهو من مبتكراته ، ويطلق على الذّنب ، وهو ما كان عمداً لارتكاب محظور شرعي ، وأما غير المحظور الشرعي ، فلم تختصَّ به ألفاظ الخطء ، بل يقال أخطأ وخطئ ، والأول أكثر كما في غير العمد.

ولم أجد في المعاجم اللغوية ، ولا في غيرها ، من أشار إلى منشأ كلمة خطأ ، وربما لأنهم يعدّونها جذرا لغويا أصليا ، لا مادّةَ يُشتقُّ منها غيرَ مادّته ، وقد يكون ذلك صحيحا ، ولكنّي نظرت في ما يشبه هذه الكلمة من حيث تركيبُها الحرفي ، فوجدت أقرب كلمة إليها مادّة خطا يخطو خطواً ، ومنه الخطوة والخطى ، "والخطو جمع خطوة ،..والخطوة هي المسافة بين القدمين في المشي"[35] ، فربما تكون هذه المادة أصل كلمة خطأ ، لأن الخطأ كما تقرّر مجانبة الصواب ، والمجانبة تحمل معنى التحوّل والمفارقة ، وعلاقة ذلك بالخطو واضحة ، فالخاطي يفارق مكانه بخَطْوه وخطاه ، والخاطئ والمخطئ يفارقان الصواب بخطئهما ، وربما يكون للخطّ الذي هو الكتابة تعلّقٌ بهذا المعنى ، فالخط هو الكتابة من "خط يخط خطا ، والتخطيط التسطير"[36] ، ومعلوم أنّ الخطّ فيه تحريكٌ للقلم ، أو ما يحصل به الخطّ

والتخطيط ، ففيه معنى الانتقال والمفارقة ، ولذلك قيل في المثل إنّ الماشي يَخُطَّ الأَرْض برجليه ، قال أبو عليّ: ولذلك قيل في هذا المعنى كتب برجله ، وأنشد:

تخطُّ رِجلايَ بخطٍّ مختلفْ... تُكَتِّبان فِي الطّريق لامَ ألفْ[37]"[38].

فالكلّ والله أعلم يحمل معنى الانتقال والمفارقة ، فالخطو مفارقة المكان ، والخطّ تحريك القلم أو أداة الخطّ ونقلها من مكانها إلى آخر ، والخطأ مجانبة الصواب ، وأمّا أصل ذلك كلّه من هذه المفردات فالله أعلم به ، ولو أن النفس تميل إلى أنّه الخطو ، على الأقل لأنّه أسبق زمنا ، فأوّل ما يقوم به الإنسان في حياته الخطو ، ثمّ قد يكون الخطأ مشتقّا منه قبل الخطّ ، لأن الخطأ أسرع إلى الإنسان منه ، ولأنّ أيّ إنسانٍ لابدّ وأن تكون له أخطاء في تعلّم الخطّ قبل أن يتقنه ، وليس هذا الترتيب ممّا يدعو إلى بحث وتنقيب ، فضلا أن يكون محلّ إشكال ، فعدم العلم به لا يضرّ ، كما أنّ مناقشته لا تضرّ أيضا ، فمادام لها اتّصال بالإنسان ، فأقلّ نفعها هذا الاتّصال ، والله أعلى وأعلم.

مسألة: إن قيل إنّ الصلاة مثلا ، وإن كان القرآن ألبسها معنى شرعيا جديدا ، فإنّه لم يغيّر معناها ، ولا أحدث بينها وبين مرادفٍ لها قطيعة ، فهي في العربية الدّعاء ، والدعاء أعظم ما في الصلاة بمفهومها الشرعي ، فما وجه العلاقة بين معنيي كلمة خطء القديم ، وهو مجانبة الصواب ، وعدم العمد ، والجديد ، وهو الذّنب والعمد؟ ، قلت إن كلمة خطئ لمّا انتقلت إلى معنى جديد ، لم تحدُث بينها وبين كلمة أخطأ قطيعة ولا منافاة ، وإنّما صارت قسما من أقسامها ، أو بالأحرى قسيما لأحد قسميْها ، وذلك أنّ الخطأ في الواقع قسمان:

خطأ في الأمور الدينية ؛

وخطأ في الأمور الدنيوية.

وكلا القسمين ينقسم بدوره قسمين ، **ما كان باختيار صاحبه وعمده ، وما لم يكن كذلك** ، فأمّا ما كان باختيار صاحبه وعمده من الأمور الدينية فهو **الخطء** ، وأما ما سوى ذلك من خطأ ديني غير متعمَّد ، أو خطأ دنيوي بقسميه ، فكلّه لا نجد له اسما غير اسم الخطأ ، وربما أضيفَ إليه وصفٌ ، كقولهم: خطأ يسير ، وخطأ شنيع ، وخطأ مقبول ، وخطأ غير مقبول ، وخطأ تربوي ، وخطأ سلوكي ، وإجرائي ، رياضي ، وحسابي ، ونحو ذلك ، فليس شيء في هذه الدنيا مما لا يتعلق بالذات الإلهية ، ومن عصمهم الله من الخطأ والزّلل ، وهم الملائكة ، لا يسلم من خطأ ، وهل هذه الدنيا إلا أخطاء وصواباتها؟.

والحاصل أنّ ما يزول به كل إشكال ناشئٍ عمّا بين الخطأ والخطء من تضارب ، وتفريق غير واضح ، في كتب التفسير والمعاجم واللغة ، هو أن **بين الخطأ والخطء عموما وخصوصا**

مطلقا ، فكلّ خطءٍ خطأٌ ، من حيث كونهما مفارِقَين للصواب ، **وليس كل خطأ خطءً** ، والعلم عند الله تعالى.

❖ **المبحث الثاني: التعريف الاصطلاحي للخطأ**: قال عليٌّ الجرجانيّ: "الخطأ هو ما ليس للإنسان فيه قصد ، وهو عذر صالح لسقوط حقّ الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد ، ويصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطئ ، ولا يؤاخذ بحدّ ولا قصاص ، ولم يجعل عذرًا في حقّ العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان ، ووجبت به الديّة ، كما إذا رمى شخصًا ظنّه صيدًا أو حربيًا ، فإذا هو مسلم ، أو غرضًا فأصاب آدميًا ، وما جرى مجراه ، كنائم ثم انقلب على رجل فقتله"[39] ، الملاحظ أنّه ، رحمه الله ، اكتفى بالإشارة إلى انتفاء القصد ، ولم يشر إلى مخالفة الصواب ، ربما لوضوح ذلك ، لكن مع ذلك ، فإنّ التنبيه على وجوب أن يكون مخالفا للصواب أمر مطلوب ، لأنّ المرء قد لا يكون له في شيءٍ مّا قصدٌ فيفعله ، ويكون صوابا ، كما يلاحظ على هذا التعريف أنّه متعلّق بفئة قليلة من الناس ، وهم الذين يملكون آلة الاجتهاد ، واكتفى صاحب الحدود الأنيقة بذكر المعنى اللغوي ، حيث قال: "الصواب إصابة الحقّ ، والخطأ ضدّه"[40].

وقال ابن حزم: "الصواب إصابة الحقّ ، والخطأ العدول عنه بغير قصد إلى ذلك"[41] ، وقال العسكري في الفروق: "الخطأ هو أن يقصد الشيء فيصيب غيره ، ولا يطلق إلا في القبيح ، فإذا قيد جاز أن يكون حسنا ، مثل أن يقصد القبيح فيصيب الحسن ، فيقال أخطأ ما أراد وإن لم يأت قبيحا ، والخطاء تعمّد الخطأ ، فلا يكون إلا قبيحا ، والمصيب مثل المخطىء إذا أطلق ، لم يكن إلا ممدوحا ، وإذا قيّد جاز أن يكون مذموما ، كقولك مصيب في رميه ، وإن كان رميه قبيحا ، فالصواب لا يكون إلا حسنا ، والإصابة تكون حسنة وقبيحة ، والخاطىء في الدين لا يكون إلا عاصيا ، لأنه قد زلّ عنه لقصده غيره ، والمخطىء يخالفه ، لأنه قد زلّ عما قصد منه ، وكذلك يكون المخطىء من طريق الاجتهاد مطيعا ، لأنه قصد الحق واجتهد في إصابته"[42].

ومِن أغرب ما وقفت عليه من تعريفات الخطأ ، ما ذكره ابن الجوزي ، رحمه الله ، في نزهة الأعين النواظر ، حيث قال: "الخطأ في اللغة: عبارة عن وقوع الفعل على خلاف مقصود الفاعل ، وفي الشريعة عبارة عن ارتكاب المحظور مع قصد المخطئ ، قال شيخنا علي بن عبيد الله: يقال خطئ الرجل الشيء خطأ وخطء ، إذا أصابه ولم يرده ، فهو خاطئ ، فأما إذا أراده ولم يصبه ، قيل أخطأ يخطئ إخطاء ، فهو مخطئ ، وذكر أهل التفسير أن الخطأ في القرآن على ثلاثة أوجه: أحدها: الشرك ، ومنه قوله تعالى في القصص: **بز إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ**

وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَذبر ، وفي الحاقة: **بزلَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ** ذ بر ، والثاني: الذنب الذي ليس بشرك ، ومنه قوله تعالى في يوسف: **بزقَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ**قبر[43] ، والثالث: ما لم يتعمد ، ومنه قوله تعالى في البقرة: **بزرَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَابر**[44] ، وفي سورة النساء: **بزوَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأًبر**[45]"[46].

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: "الخطأ هو أن يقصد بفعله شيئا ، فيصادف فعله غير ما قصده ، مثل أن يقصد قتل كافر ، فصادف قتله مسلما"[47] ، وهذا التعريف من أشهر التعريفات الاصطلاحية للخطأ ، وبالرغم من ذلك ، ومن جلالة قدر صاحبه ، إلا أنّ ذلك لا يمنع من تسجيل الملاحظة نفسها عليه ، وهي أنّ إنسانا إذا قصد أمرا ، فأصاب غيره ، لربّما يكون ما أصابه خيرا مما قصده بمراحل ، وربما اكتشف أن ما قصده أوّلاً كان إثما ، أو على الأقلّ خطأً ، أي مخالفا للصواب ، وأنّ ما وفّق إليه دون قصد هو الصواب بعينه ، وهذا وارد جدّا ، فهل يكون حالتئذ هذا الإنسان مخطئا ؟ ، إن كان الجواب بنعم ، فليس هذا هو الخطأ الذي تعارف عليه جماهير العرب قديما ، ولا أرباب المعاجم ، وإذا كان غير ذلك ، فالأولى أن يُقال أن يريد الصواب فيصير إلى غيره ، أو يصادف سواه ، ولذلك كان أحبّ التعريفات إليّ قول بعضهم: هو "أن يظنّ الحقّ في جهته ، فيصادف غير ذلك"[48].

هذا كلُّه على اعتبار أنّ الخطء قسيم الخطأ ، كما هو متعارف أهل اللغة والتفسير ، وهو قول يحتاج ، كما أسلفت ، إلى إعادة تأمّل ، لأنّ أقلّ ما فيه أنّه وإن كان الخطأ نال نصيبا وافرا من اهتمامات العلماء ، وتعريفاتهم له ، وتفصيلاتهم لأحكامه ، فإنّ الخطء لم ينل مثل هذه العناية ، ولا حَظي حتى بتعريف اصطلاحيّ واضح الحدود والمعالم ، غير قولهم هو ما تُعمّد ، أو تعمّد ما لا ينبغي ، أو نحو ذلك مما هو أقرب إلى الوصف منه إلى التعريف.

ولذلك فإنّ مُقترَح هذا البحث هو الميل إلى تعريف الخطأ تعريفا آخر ، ينطلق من اعتبار الخطء قسما من أقسامه ، لا قسيما له ، وهذا التعريف هو أنّ "**الخطأ ما ليس صوابا**" ، فهو تعريف أعمّ وأسلم ، والله أعلم ، فهو أعمّ من حيث كونُه يشمل كلّ أنواع الخطأ ، العامد أصحابُها ، وغير العامدين ، الدينيّة والدنيويّة ، وأَسلَمُ لأنّه يعتبر الخطء ، الذي هو الخطأ العمد في أمور الدين ، قسما من أقسام الخطأ وفرعا من فروعه ، وهذا فيه سلامة من الارتباك الحاصل بسبب اعتبار الخطء ما تعمّد في أصل الوضع ، وليس كذلك ، على الأقل من جهة الأدلة والشواهد المؤكّدة لذلك ، إن لم نقل إن ما أثر في ذلك ينفيه نفيا ، ويعتبر الخطء

مرادفاً للخطأ كما مرّ معنا في التعريف اللغوي في قول أبي عبيدة والفرّاء وغيرهما ، وكذا من الارتباك الحاصل بسبب اعتبار الخطء ما تعمّده صاحبه مطلقاً ، فيدخل فيه إذن الخطأ الدنيوي المتعمَّد ، ولم أعثر في كتاب ، ولا في سنّة ، ولا في كلام العرب ، على استعمالٍ واحد للفظ خطئ ، أو خاطئ ، في بيان العامد لخطأ دنيوي ، ولو كان جسيما ، وإنّما جرت العادة في أمور الدنيا أن يقال لمن أخطأ عامدا فيها أخطأ مخطئ ونحو ذلك.

وحتى إن قيل إنّنا نسمع قول بعضهم ، لاسيما فيما يتعلّق بالأجوبة غير الصحيحة: جواب خاطئ ، وتصرّف خاطئ.. ، ونحوها ، فإنّ الردّ على ذلك يكون بالإشارة إلى أنّ مثل هذه العبارات تقال حتى في الأخطاء التي لم يتعمّدها أصحابها ؛ فمن حاول الإجابة على سؤال ، أو حلّ مسألة ما ، وبذل فيها جهده ، ثمّ لم يوفَّق إلى الجواب الصحيح ، فإنّ إجابته ستوصف في الغالب بأنّها خاطئة ، وهذا من قَبيل ما تقدّم ذكره من حديث سعيد بن جبير τ السابق: «..وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم..»[49] ، ولعل مردّ ذلك ، والله أعلم ، إلى مسألة الخفّة والثقل في النطق ، فكلمة خاطئ أخفّ نطقاً من كلمة مخطئ ، وقد يرجع ذلك إلى اشتهار كلمة مخطئ على الفاعل لا على المفعول ، فأغلب الناس إذا سمع كلمة مخطئ ، أو مخطئة ، انصرف ذهنه إلى مرتكب الخطأ ، لا إلى الخطأ نفسه ، ولو أنّ أحدا ترك فراغا قبل كلمة مخطئ ، وآخرَ قبل كلمة مخطئة مثلا ، لافترض أكثر الناس أنّ الفراغ الأول حقُّه أن يملأ بزيد أو عمرو ، والثاني حقّه أن يملأ بهند أو فاطمة أو نحوهما ، ولربما لو ملئ الفراغان بجواب وإجابة أو تصرف أو موقف أو عبارة ، أو نحو ذلك ، لاستهجنوا الأمر ، أو على الأقل استبعدوه ، لِما تعارف الناس عليه من أنّ اللوم في الخطأ يعود على مرتكبه ، لا على الخطأ نفسه.

فمن رمى سهما ، وأخطأ الرمية ، قلّ من يصف سهمه بالمخطئ ، مع أنّه في الحقيقة كذلك ، بل هو الأصل ، وخاطئ فيه قليل في لغة العرب ، والحقيقة أنّ هذا المشكل منشؤه تعميم نظرية العمد في الخطأ التي قرّرها القرآن الكريم ، بل ابتكرها ابتكارا ، على الأخطاء كلّها ، فأصبح الناس عامّة ، وحتى بعض الخاصّة ، كلّما أثير الكلام عن الخطأ قالوا الخاطئ من تعمّد الخطأ ، والمخطئ من لم يتعمّده ، وقد بذلت الطاقة في البحث عن شواهد تؤيّد هذا القول فما وجدت ، فرجعت مطمئنّا إلى أنّ **الخاطئ مَن تعمَّد الخطأ في أمر من أمور الدّين** ، وأما الأمور الدنيوية ، فالرأي فيها متردّد بين قولين اثنين:

إمّا أن نرجع إلى استعمال العرب ، الذي ليس فيه إلا أنّ الفعل المخالف للصواب خطأ ، صاحبه أخطأ يخطئ فهو مخطئ ، وقد يقال أيضا خطئ يخطأ فهو خاطئ ، مع الاعتراف بأن هذا الأخير لغة قليلة ، فينبغي التقليل منها جريا على عادة العرب ، فهم أهل هذه اللغة

وأصحابها ، كما هو الحال بالنسبة للسؤال الاستخباري ، الذي تقرّر في العربية أنّه يتعدّى إلى مفعوله بأحد حرفي الجرّ: عن ، وهو الأصل والأكثر ، أو الباء ، وهو قليل في استعمال العرب ، ومنه قول الشاعر:

فإن تسألوني بالنساء فإنّني ... بصير بأدواء النساء طبيب[50]

وقليل أيضا في القرآن الكريم ، إذ لم يرد فيه إلا مرتين ، في قوله تعالى: **بزالرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا**ذبر [51]. وقوله: **بزسَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ**ۆبر [52]"[53]، وهذا القول هو ما تطمئنّ إليه النفس ، لأن فيه سلامة اللغة ، والتيسير على النّاس.

وأما القول الثاني فهو إرخاء العنان للناس ، يختارون من اللفظين ما تستخفّه ألسنتهم ، وتقبله أذواقهم ، ولعل مما يجرّئ على هذا القول كلام ابن الأثير السابق قريبا ، حيث قال: "والخاطئة هنا بمعنى المخطئة" ، والله تعالى أعلم.

وعليه ، فالخطأ في الاصطلاح الشرعي **ما ليس بصواب** ، ويكون في الأمور الدينية ، والأمور الدنيوية ، وكلا هذين النوعين ينقسم قسمين: ما كان عمدا ، وما لم يكن عن عمد ، فأما الخطأ العمد في الأمور الدينية فهو الخطء ، نقول خطئ الرجل يخطأ خطئًا فهو خاطئ ، إذا أذنب ، لأن الخطء في اصطلاح القرآن الكريم هو الذّنب ، قال تعالى: **بزوَاسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ** ئبر [54] ، وأمّا سوى ذلك من الأخطاء فكلّه يطلق عليه لفظ الخطأ ، ولا دليل من كلام العرب على أنّ كلمة خطء تطلق على خطأ لم يتعمّده صاحبه ، أو تعمّده في أمر من أمور الدّنيا ، كخرق ثوب ، أو كسر آنية ، أو الإجابة بغير الجواب الصحيح ، أو نحو ذلك من الأمور التي لا يترتّب عليها ثواب ولا عقاب ، والعلم عند الله تعالى.

مسألة: يلاحِظ القارئ في كتب التفسير ، والفقه ، وغيرها من العلوم الشرعية ، إطلاقَ لفظِ الخطأ على ما هو من الخطايا والآثام ، وهذا صنيعٌ له مبرّراته ودوافعه ، فأمّا المبرّرات فنوعان ، أذكرهما مع مثال واحد عن كلّ منهما:

النوع الأوّل: المبرّرات العقلية:

وأهمّها أنّ مرتكب الخطيئة ، المتعمّدَ لمقارفة الذّنب ، خاطئ مخطئ ، فهو خاطئ بسبب ما عنده من التعمّد لمخالفة الشّرع ، ولكون الشارع أطلق عليه هذا الوصف ، وهو مخطئ من باب أولى ، لأنّ الخطأ في الأصل مجانبة الصواب ، وهنا قد يُقال إنّ الذي عليه استعمال القرآن ، وكاد يُجمع عليه أصحاب المعاجم ، وغيرهم من علماء اللغة والتفسير ، أنّ الخطأ ما

كان عن غير قصد ، والخطء ما كان متعمّدا ، ودليل ذلك قوله تعالى: **بزوَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأًبر**[55] ، ثم قوله في الآية التي بعدها: **بزوَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًابر**[56] ، فجعل القتل العمد في مقابل القتل الخطأ ، وهذا صريح في ما اختاره أهل اللغة وغيرهم ، من اعتماد مقياس العمد وحْدَه في التفريق بين الخطأ والخطء ، فكيف تخالفون هذا الصنيع بمطلق الرأي والعقل ؟ ، والجواب هو ما في **النوع الثاني** من هذه المبررات ، وهو:

المبررات النقلية: وأختار منها شاهدا قرآنيا ، لم أجد من استوقَفَه ما فيه من فائدة تتعلق بهذا المبحث ، بالرغم من استدلال أكثرهم به في إثبات ما ذهبوا إليه من اختصاص كلمة خطء بمعنى العمد ، وهو قول الحقّ سبحانه: **بزوَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا** ڈ بر[57] ، وفيه دليل قويّ للقائلين بأن خطئ وأخطأ لغتان فصيحتان لمعنى مجانبة الصواب ، وفيه أيضا مستند للمسلك الذي أخذناه في اعتبار الخطء من أقسام الخطأ ، وذلك أن ابن عامر ، رحمه الله ، قرأ إن قتلهم كان خَطَأً كبيرا ، بفتح الخاء[58] ، وبسبب هيمنة التفريق الشائع بين الخطأ والخطء ، وهو المعتمِد على معيار العمد وعدمه ، جاء كلام ابن خالويه في الحجّة غيرَ واضح ، حيث قال رحمه الله: "قوله تعالى: كانَ خِطْئاً ، يقرأ بكسر الخاء وإسكان الطاء والقصر ، وبفتحهما والقصر ، وبكسر الخاء وفتح الطاء والمدّ ، فالحجة لمن كسر وأسكن وقصر أنه جعله مصدرا لقولهم: خطئت خطأ ، ومعناه: أثمت إثما ، والحجة لمن فتحهما وقصر أنه أراد الخطأ الذي هو ضدّ العمد ، ودليله قوله تعالى: **بزوَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأًبر**[59] ، وقال بعض أهل اللغة: هما لغتان بمعنى ، كما قالوا قتب وقتب ، وبدل وبدل..."[60] .

ومن هنا يتبيّن أنّه يجوز لغة وشرعا ، وهو استعمال أكثر علماء الإسلام ، في مختلف علومه ، بالرغم من قولهم بخلافه ، أن يُطلق لفظ الخطأ على الفعل المترتّبِ عليه إثمٌ ، وهو الخطء ، وهو كثير جدّا في كتب التفسير ، والفقه ، والعقيدة ، والأدب ، وغير ذلك ، بخلاف إطلاق الخطء على مخالفة الصواب بغير عمد ، فإنّه ، وإن كان جائزا لغةً (مع التنبيه إلى ما سبقت الإشارة إليه إلى عدم استعمالهم لفظ الخطء في هذا المعنى)، فهو قليل في لغة العرب ، كما تقدّم قريبا.

وأمّا **الدّوافع** التي كانت وراء اعتماد هذا الأسلوب ، أعني إطلاق ألفاظ الخطأ على ما فيه معنى الخطء ، فأهمّها أنّ في كتاب الله تعالى ذكراً لزلّاتٍ صغيرة (لا مفرّ من عدّها في خانة

الخطايا) وقع فيها بعض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وخير من وطئ الثرى بعدَهم، وهم أصحابهم، وفي مقدّمتهم أصحابُ رسول الله ρ.

وهؤلاء الثلّة الأطهار، وأولئك المصطفَوْن الأخيار، وإن مِلنا إلى قول من جوّز عليهم ارتكاب الذنب في الجملة، فإنّ ممّا يحزّ في النفس إطلاق لفظ الخطيئة، والذنب، والمعصية، على بعض ما سجّل عليهم القرآن الكريم من مخالفات، فكان هذا المسلك بمثابة المخرج من هذه الإشكالية النفسية، وتفادي ما قد يُساء فهمه من عبارات هي في الحقيقة مستوحاة من نصوص الكتاب والسنة، مستنبطة منهما، ولكنها قد تُشْكل على بعض من لا علم له بمثل هذه المسائل، أو في ذهنه أشياء قد تحول بينه وبين فهم المراد من هذه العبارات، والله تعالى أعلم.

في نهاية هذا البحث يمكن تلخيص أهمّ النتائج التي وصل إليها فيما يلي:

- وردت ألفاظ مادّة **خ ط أ** ثنتين وعشرين مرّة في كتاب الله تعالى، أربعة منها في معنى الخطأ المعروف، وهو عند العلماء ما لم يكن لصاحبه فيه قصد، هي: **البقرة: 286، والنساء: 92، 92، والأحزاب: 5**، وثماني عشر مرة الباقية في معنى الخطء، وهو ما تُعمّد كما اصطلح عليه أكثر أهل العلم، من أصحاب المعاجم، وأرباب التفسير، وغيرهم، هي: **البقرة: 58، 81، والنساء 112، والأعراف: 161، ويوسف: 29، 91، 97، والإسراء: 31، وطه: 73، والشعراء: 51، 82، والقصص: 8، والعنكبوت: 12، 12، والحاقة: 9، 37، ونوح: 25، والعلق: 16**.

- من خلال تتبّع الفروق بين الخطء والخطأ، وطبيعة العلاقة التي تجمع بينهما عند من سبقت الإشارة إليهم من العلماء والباحثين، تبيّن أنّهما قسيمان لمجانبة الصواب، أو بالأحرى مناقضته، كما هي العبارة الأكثر استعمالا عندهم.

- اتّفاقُ هؤلاء الأجلّة على هذا الصنيع، إنّما مردّه إلى اعتمادهم على بضعة نصوص قرآنية أشارت إلى أنّ الخطء ما تُعمّد، والخطأ ما لم يُتعمّد، لكنّها لم تبيّن ما إذا كان الخطء ما تُعمّد من أيّ خطأ، أم من نوع معيّن من الأخطاء.

- بعد التأمّل العميق، والبحث الطويل في كتب اللغة والأدب، تبيّن أنّ إطلاق لفظ الخطء على ما تُعمّد من الأخطاء، **وبالتحديد الأخطاء الدينية، هو من مبتكرات القرآن**، فلم تعرف العرب هذا الاستعمال قبل نزوله، في حدود اطّلاع الباحث القاصر ومتابعته.

- ثبت في بعض الشواهد العربية القليلة ، بل النادرة ، أنّ إطلاقَ لفظ الخطء على معنى الخطأ ، والعكس ، جائزٌ في لغة العرب ، ومن هذه الشواهد قول امرئ القيس: يا لهف هند إذ خطئن كاهلا ، يقصد أخطأن ، وقول العرب في بعض أمثالها: مع الخواطئ سهم صائب ، والمعنى مع المُخطئات ، لأنّ الخطأ هنا غير متعمّد بلا شكّ.

- وعليه ، فإنّ العلاقة بين الخطء والخطأ هي في لغة العرب علاقة ترادف ، لا إلى حدّ الاطّراد والشيوع ، بل كما عبّر عنها بعض العلماء ، منهم الإمام النووي بأنّها لغة قليلة ، أعني إطلاق لفظ الخطء على معنى الخطأ.

- ولكن بعد نزول القرآن الكريم اكتسبت لفظة الخطء ، وما يشتقّ عنها من ألفاظ ، كالخطايا ، والخطيئات ، والخاطئ ، ونحو ذلك ، معنى جديدا ، هو الذّنب والإثم ، فأضحت بعد ذلك قسما من أقسام الخطأ ، هو **الخطأ العمد في أمر من الأمور الدينية** ، والله تعالى أعلى وأعلم ، وصلَّى الله على نبيّنا محمّد ، وعلى آله وصحبه وسلَّم.

قائمة المصادر والمراجع:

1. الإحكام في أصول الأحكام ، لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي ، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، د.ط ، د.تا.
2. أساس البلاغة ، للزمخشري ، تحقيق: محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1419 هـ - 1998م.
3. أسئلة القرآن الكريم ، أغراضها وفوائدها العلمية والتربوية ، لسمير ربوزي ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الإسلامية ، جامعة الجزائر1 ، 2008.
4. التحرير والتنوير ، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، د.ط ، 1984هـ.
5. تهذيب اللغة ، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي ، تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط1 ، 2001م.
6. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط7 ، 1422هـ - 2001م.
7. جمهرة الأمثال ، لأبي هلال العسكري ، دار الفكر ، بيروت ، د.ط ، د.تا.
8. جمهرة اللغة ، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ، تحقيق: رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط1 ، 1987م.
9. حجة القراءات ، لأبي زرعة ، عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة ، تحقيق: سعيد الأفغاني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط2 ، 1402هـ-1982م.

10. الحجة في القراءات السبع ، لأبي عبد الله ، الحسين بن أحمد بن خالويه ، (المتوفى: 370هـ) ، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم ، دار الشروق ، بيروت ، ط4 ، 1401هـ.
11. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة ، لأبي يحيى زكريا الأنصاري ، تحقيق: د. مازن المبارك ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ط1 ، 1411هـ.
12. ديوان امرئ القيس الكندي ، دار المعرفة ، بيروت ، ط2 ، 1425هـ-2004م.
13. ديوان علقمة الفحل ، د.ط ، د.تا.
14. سنن الترمذي ، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، تحقيق وتعليق: إبراهيم عطوة عوض ، المدرس في الأزهر الشريف ، شركة مكتبة ، ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، ط2 ، 1395هـ-1975م.
15. الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، لأبي نصر الجوهري ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطّار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط4 ، 1407هـ-1987م.
16. صحيح الجامع الصغير وزيادته ، لأبي عبد الرحمن ، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ) ، المكتب الإسلامي ، د.ط ، د.تا.
17. الفروق اللغوية ، لأبي هلال العسكري ، حقّقه ، وعلّق عليه: محمد إبراهيم سليم ، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، د.ط ، د.تا.
18. الفروق اللغوية ، لأبي هلال العسكري ، حقّقه ، وعلّق عليه: محمد إبراهيم سليم ، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، د.ط ، د.تا.
19. كتاب التعريفات ، لعلي الجرجاني ، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف: دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1403هـ -1983م.
20. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار ، لأبي بكر بن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ) ، تحقيق: كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط1 ، 1409هـ.
21. الكليات ، لأبي البقاء الكفويّ ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، د.ط ، د.تا.
22. لسان العرب ، لابن منظور ، دار صادر ، بيروت ، ط1.
23. مجمل اللغة ، لأحمد بن فارس القزويني الرازي ، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط2 ، 1406 هـ-1986م.
24. المخصص ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ، تحقيق: خليل إبراهم جفال ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط1 ، 1417هـ 1996م.
25. المسند الصحيح ، لمسلم بن الحجاج القشيري ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ط ، د.تا.
26. مشكاة المصابيح ، لأبي عبد الله ، محمد بن عبد الله الخطيب العمري ، التبريزي (المتوفى: 741هـ) ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط3 ، 1985م.
27. المصباح المنير للفيّومي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، د.ط ، د.تا.

28. المعجم الكبير ، لأبي القاسم الطبراني ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ط2 ، د.تا.
29. معجم اللغة العربية المعاصرة ، للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر ، بمساعدة فريق عمل ، عالم الكتب ، ط1 ، 1429 هـ - 2008م.
30. المنهاج ، شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، لأبي زكريا النووي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط2 ، 1392هـ.
31. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر ، لأبي الفرج ، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1404هـ- 1984م.
32. النهاية في غريب الحديث والأثر ، لمجد الدين ابن الأثير ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، 1399هـ - 1979م.
33. نواقض الإيمان الاعتقادية ، وضوابط التكفير عند السلف ، للدكتور محمد بن عبد الله بن علي الوهيبي ، دار المسلم للنشر والتوزيع ، ط2 ، 1422هـ-2001م.

هوامش المقال:

---

(1) انظر: لسان العرب ، لابن منظور ، ص65.
(2) النساء: 92.
(3) الإسراء: 31.
(4) هذا البيت لامرئ القيس الكندي ، وهو من الرجز ، يقول فيه: يا لهف هند إذ خطئن كاهلا * تالله لا يذهب شيخي باطلا
حتى أبيد مالكا وكاهلا * القاتلين الملك الحلاحلا ، انظر: ديوان امرئ القيس ، ص142.
(5) مثلٌ يُضرب "للرجل الفاسد القول والفعل يصيب في الأحايين مرة ، والعامّة تقول رمية من غير رام" ، ينظر: جمهرة الأمثال ، لأبي هلال العسكري ، ج2 ، ص226.
(6) الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، لأبي نصر الجوهري ، ج1 ، ص47.
(7) النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، ج2 ، ص44.
(8) تهذيب اللغة ، لأبي منصور الأزهري ، ج7 ، ص207.
(9) انظر: المخصص ، لابن سيده ، ج4 ، ص51.
(10) انظر: الفروق اللغوية ، لأبي هلال العسكري ، ج1 ، ص54.
(11) انظر مجمل اللغة ، لابن فارس ، ج1 ، ص295 ، و: الكليات ، لأبي البقاء الكفويّ ، ج1 ، 425.
(12) انظر أساس البلاغة ، للزمخشري ، ج1 ، ص254.
(13) يوسف: 97.
(14) معجم اللغة العربية المعاصرة ، للدكتور أحمد مختار عمر ، ج1 ، ص658.
(15) انظر: المصباح المنير للفيّومي ، ج1 ، ص174.
(16) انظر: التحرير والتنوير ، لابن عاشور ، ج15 ، ص89.
(17) لسان العرب ، ج1 ، ص65.
(18) الصحاح ، ج1 ، ص47.

[19] الأحزاب: 5.
[20] يوسف: 97.
[21] انظر: الصحاح للجوهري ، ج6 ، ص2402 ، ومجمل اللغة ، لابن فارس ، ج1 ، ص538 ، وغيرهما.
[22] المصباح المنير ، للفيومي ، ج1 ، ص254 ، وغيره.
[23] لسان العرب ، ج2 ، ص226 ، الصحاح ، ج1 ، ص303 ، المصباح المنير ، ج1 ، ص121 ،..
[24] انظر: صحيح مسلم ، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان ، باب النهي عن صبر البهائم ، رقم: 1958 ، ج3 ، ص1550.
[25] انظر: شرح صحيح مسلم ، للنووي ، ج13 ، ص109.
[26] النهاية ، لابن الأثير ، ج2 ، ص45.
[27] انظر: الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار ، لأبي بكر بن أبي شيبة ، كتاب الفضائل ، باب ما أعطى الله تعالى محمداρ ، رقم: 31793 ، ج6 ، ص326. قال الألباني: حديث صحيح ، انظر السلسلة الصحيحة ، للألباني ، رقم: 2337 ، ج5 ، ص445.
[28] تجد هذا الحديث في: المعجم الكبير ، لأبي القاسم الطبراني ، رقم 2887 ، ج3 ، ص128 ، ، قال الألباني: صحيح ، انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته ، للألباني ، رقم: 6245 ، ج2 ، ص1072.
[29] طه: 126.
[30] وهي قوله تعالى: **بزئج ئح ئم ئى ئي بج بحبر** الأعراف51 ، وقوله: **بزفَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ** بر السجدة14 ، وقوله: **بزوَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْبر** الحشر19 ، وقوله تعالى: **بزوَقِيلَ الْيَوْمَ نَنْسَاكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَابر** الجاثية34.
[31] سنن الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة الأعراف ، رقم 3076 ، ج5 ، ص3076 ، قال الألباني: حسن ، انظر: مشكاة المصابيح ، للتبريزي ، رقم: 118 ، ج1 ، ص42.(كلام المحقق).
[32] انظر: صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب تحريم الاحتكار في الأقوات ، رقم: 1605 ، ج3 ، ص1228.
[33] يوسف: 29
[34] أخرجه ابن ماجه والحاكم ، وغيرهما ، انظر: سنن ابن ماجه ، كتاب الزّهد ، باب ذكر التوبة ، رقم: 4251 ، ج5 ، ص321 ، وقال محقّقوه: حسن ، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، انظر: المستدرك ، لأبي عبد الله الحاكم ، ج4 ، ص272.
[35] انظر: جمهرة اللغة ، لابن دريد ، ج1 ، ص611.
[36] ينظر: المخصص ، لابن سيده ، ج4 ، ص6.
[37] بحثت في الدواوين الشعرية ، فلم أعثر على قائل هذا البيت (وهو من الرجز).
[38] المخصص ، ج4 ، ص6.
[39] انظر: كتاب التعريفات ، لعلي الجرجاني ، ص99.
[40] الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة ، لأبي يحيى زكريا الأنصاري ، ص74.
[41] انظر: الإحكام في أصول الأحكام ، لابن حزم الأندلسي ، ج1 ، ص45.
[42] الفروق لأبي هلال ، ج1 ، ص54.
[43] يوسف: 97.

[44] البقرة: 286.
[45] النساء: 92.
[46] انظر: نزهة الأعين النواظر ، لابن الجوزي ، ص271.
[47] انظر: جامع العلوم والحكم ، لابن رجب الحنبلي ، ج2 ، ص367.
[48] هذا القول وجدتُه منسوباً للحافظ ابن رجب الحنبلي في كتاب: نواقض الإيمان الاعتقادية ، وضوابط التكفير عند السلف ، للدكتور محمد بن عبد الله بن علي الوهيبي ، ص235 ، حيث صرّح بنسبة هذا القول لابن رجب رحمه الله في كتابه فتح الباري ، ولكنني لم أجد هذا القول في هذا الكتاب ، ولعلّه وهمٌ منه ، غير أنّ ذلك لم يمنعني من ذكر هذا التعريف لحُسنه ، لكن دون نسبته إلى ابن رجب رحمه الله ، لأنّ ذلك لم يتحقّق عندي ، والله تعالى أعلم بصاحب هذا القول.
[49] انظر: صحيح مسلم ، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان ، باب النهي عن صبر البهائم ، رقم: 1958 ، ج3 ، ص1550.
[50] البيت من الطويل ، وهو لعلقمة الفحل ، انظر: ديوانه ، ص1.
[51] الفرقان: 59.
[52] المعارج: 1.
[53] ينظر: أسئلة القرآن الكريم ، أغراضها وفوائدها العلمية والتربوية ، لسمير ربوزي ، ص14.
[54] يوسف: 29.
[55] النساء: 92.
[56] النساء: 93.
[57] الإسراء: 31.
[58] حجة القراءات ، لابن زنجلة ، ص400.
[59] النساء: 92.
[60] انظر: الحجة في القراءات السبع ، لابن خالويه ، ص216.